

الإجراءات المنجزة لخطة العمل الفورية

يعرض الملحق الأول الإنجازات المنجزة لخطة العمل الفورية في صيغة جدولية مع تقسيم الأنشطة إلى مجموعات على نحو يطابق ما هو مدرج ضمن قرار المؤتمر رقم 2008/1. ويتضمن إطار النصوص الوارد بعد الجدول المعلومات المقدمة من قادة المشروعات، مثل الإنجازات الرئيسية، والأثر على عملية الإصلاح، والعمل الجاري، والأنشطة المزمعة للفصل الأول من عام 2010.

الأهداف الاستراتيجية للمنظمة والإطار الجديد المستند إلى النتائج - مصفوفة الإجراءات

المرجع رقم	الإجراء
1-1	اتخاذ قرار بتطبيق الإطار الجديد المستند إلى النتائج
2-1	اتخاذ قرار بشأن رؤية المنظمة والأهداف العالمية للمنظمة
3-1	اتخاذ قرار مبدئي بشأن الأهداف الاستراتيجية، والأهداف الوظيفية، والوظائف الأساسية
4-1	اعتماد صيغة عرض الأهداف الاستراتيجية والنتائج التنظيمية بصورة مبدئية
5-1	بلورة مجالات التركيز المؤثرة للأغراض المشار إليها ولتتم على أساسها التوسع في بلورة القائمة المبدئية
7-1	بلورة واعتماد الإطار الاستراتيجي الكامل، وخطة العمل المتوسطة الأجل وبرنامج العمل والميزانية بتطبيق النموذج الجديد

البنود المنجزة

أُنجزت البنود 1-1 إلى 4-1 و7-1 عام 2009 وذلك بقيام المؤتمر باعتماد الإطار الاستراتيجي للفترة 2010-2019 والخطة المتوسطة الأجل 2010-2013 وبرنامج العمل والميزانية المصاحبين له للفترة 2010-2011.

العمل الجاري

أقر المؤتمر مجالات التركيز المؤثرة السبعة ضمن الخطة المتوسطة الأجل 2010-2013 ويجري تطوير هذه المجالات كجزء من تخطيط العمل وتعبئة الموارد عام 2011. وسيبدأ إعداد النسخة المقبلة من خطة العمل المتوسطة الأجل وبرنامج العمل والميزانية في أبريل/نيسان 2010 وسيواصل حتى مارس/آذار 2011 لتنظر فيها لجنتا البرنامج والميزانية، والمجلس، والمؤتمر خلال الفترة الممتدة بين مارس/آذار ويونيو/حزيران 2011.

خطط الفصل الأول من عام 2010

تطوير صلات مجالات التركيز المؤثرة السبعة بالنتائج التنظيمية خلال تخطيط العمل.

إصلاح الحوكمة

أولويات الحوكمة - مصفوفة الإجراءات

المرجع رقم	الإجراء
1-2	اتساق السياسات العالمية والأطر التنظيمية: إجراء استعراض منتظم للوضع العالمي لتحديد القضايا التي تقتضي اتخاذ مبادرات تحظى بالأولوية توجهاً لمزيد من الاتساق في السياسات، ودراسة الأطر التنظيمية الراهنة بغية تحديد المجالات التي تقتضي اتخاذ إجراءات مبكرة من قبل المنظمة أو في غيرها من المنتديات.

البنود المنجزة

من خلال القرار 2009/7، الذي اعتمده المؤتمر في نوفمبر/تشرين الثاني 2009، أُدرج حكم في النصوص الأساسية لتنفيذ الإجراء 1-2.

العمل الجاري

من المزمع أن تقوم اللجان الفنية، والمؤتمرات الإقليمية، ومؤتمر المنظمة، بدعم من الإدارة بتنفيذ الإجراء 1-2 وكذلك الإجراء 2-2 خلال فترة السنتين.

خطط الفصل الأول من عام 2010

سيعمل رؤساء وأمناء اللجان الفنية والمؤتمرات الإقليمية على ضمان طرح هذه المسألة للنقاش في مختلف الدورات في الوقت المناسب.

المؤتمر - مصفوفة الإجراءات

المرجع رقم	الإجراء
5-2	سوف يكون عادة لكل دورة من دورات المؤتمر محور أساسي يتفق عليه المؤتمر، بناء على توصية المجلس
7-2	سوف تعقد دورات المؤتمر في شهر يونيو/حزيران من السنة الثانية من الفترة المالية
8-2	سوف يوافق المؤتمر على أولويات المنظمة واستراتيجيتها وميزانياتها في ضوء دراسة توصيات المجلس (انظر إجراءات إعداد البرنامج والميزانية أدناه)
10-2	ستصبح الاجتماعات العامة الرسمية أكثر تركيزاً على القضايا الحيوية بالنسبة للأعضاء
13-2	سيجري إدخال تغييرات على النصوص الأساسية في ما يتعلق بالوظائف والمسؤوليات التراتبية والدور في رفع توصيات إلى المؤتمر، وغير ذلك مما يأتي تفصيله في مصفوفة الإجراءات
<p>البنود المنجزة</p> <p>تُنفذ الإجراءات 5-2 خلال الدورة السادسة والثلاثين للمؤتمر (نوفمبر/تشرين الثاني 2009)، حيث كان الموضوع الرئيسي المطروح للمناقشة العامة خلال الجلسات العامة هو <i>زيادة القدرة على التأهب للتهديدات وحالات الطوارئ الغذائية والزراعية والتصدي لها على نحو فعال</i>.</p> <p>وتمشياً مع الإجراءات 2-7، فقد تقرر عقد المؤتمر المقبل من 25 يونيو/حزيران إلى 2 يوليو/تموز 2011، على نحو ما قرر مؤتمر عام 2009، ووفقاً لما هو مدرج في الجدول الزمني لدورات الأجهزة الرئاسية الذي اعتمده المجلس في نوفمبر/تشرين الثاني 2009.</p> <p>وفقاً لما ينص عليه الإجراءات 2-8، وافق مؤتمر عام 2009 على الخطة الاستراتيجية للفترة 2010-2019، والخطة المتوسطة الأجل للفترة 2010-2013، وبرنامج العمل والميزانية 2010-2011، التي نظر فيها المجلس جميعاً عام 2009 وأوصى باعتمادها.</p> <p>على نحو ما هو مطروح في الإجراءات 2-13، فقد اعتمد المؤتمر في نوفمبر/تشرين الثاني 2009، كل التعديلات على النصوص الأساسية، ولاسيما من خلال القرارين 2009/6 و2009/7.</p> <p>العمل الجاري</p> <p>سيواصل تنفيذ الإجراءات من 2-5 إلى 2-10 خلال فترة السنتين الجارية، ولاسيما عبر إعداد الخطة المتوسطة الأجل وبرنامج العمل والميزانية.</p> <p>خطط الفصل الأول من عام 2010</p> <p>ستنطلق الجهود التحضيرية لتنفيذ الإجراءات المذكورة أعلاه خلال الفصل الثاني من عام 2010.</p>	

المجلس - مصفوفة الإجراءات

المرجع رقم	الإجراء
	سيجري توضيح وظائف المجلس حسب المقتضى في النصوص الأساسية وستشمل ما يلي:
14-2	الدور الرئيسي في اتخاذ القرارات وإسداء المشورة في ما يلي: تخطيط العمل وقياس الأداء للمجلس نفسه وللأجهزة الرئاسية الأخرى باستثناء المؤتمر؛ مراقبة الأداء وتقديم التقارير بشأنه مقابل هذه التدابير القياسية؛ استراتيجية المنظمة، وأولوياتها وميزانيتها؛ الموافقة على برنامج العمل الشامل؛ التغييرات التنظيمية الرئيسية التي لا تحتاج إلى تغييرات يجريها المؤتمر في النصوص الأساسية؛ التوصية بجدول أعمال المؤتمر إلى المؤتمر؛
15-2	(1) مراقبة تنفيذ القرارات المتصلة بالحوكمة؛
16-2	(2) ممارسة الإشراف لضمان ما يلي: • أن تعمل المنظمة ضمن حدود الإطار المالي والقانوني المحدد لها؛ • وجود إشراف شفاف ومستقل ومهني من خلال المراجعة والمبادئ الأخلاقية؛ • وجود تقييم شفاف ومهني ومستقل لأداء المنظمة في ما يتعلق بتحقيق النتائج والآثار المنشودة طبقاً للخطة؛ • وجود نظم تعمل بشكل جيد لوضع الميزانية والإدارة المستندة إلى النتائج؛ • وضع سياسات ونظم للموارد البشرية، وتكنولوجيا المعلومات والاتصالات، والتعاقد والمشتريات، وغيرها، والتأكد من أنها تقوم بوظائفها بما يناسب الغرض المرجو منها؛ • مساهمة الموارد من خارج الميزانية بكفاءة في تحقيق الأهداف التي عطيها المنظمة الأولوية؛
21-2	الاجتماع الذي يعقده المجلس للتحضير للمؤتمر سيكون قبل موعد انعقاد المؤتمر بشهرين على الأقل، حتى يتسنى أخذ توصياته في الحسبان؛ بما في ذلك التوصية بجدول الأعمال النهائي للمؤتمر لكي يعتمده المؤتمر بصورة نهائية.
23-2	لن يناقش المجلس بعد الآن المسائل العالمية المتصلة بالسياسات والتنظيم، إلا في حالات الضرورة القصوى (ويكون ذلك من اختصاص اللجان الفنية والمؤتمر).
24-2	سوف يجري إدخال تغييرات في الممارسات، بما في ذلك طرق العمل والمسؤوليات التراتبية بالنسبة إلى المجلس (انظر أدناه في ما يخص الأجهزة الأخرى).
25-2	إجراء تغييرات في النصوص الأساسية في ما يتعلق بالوظائف والمسؤوليات التراتبية وغيرها.

الإجراءات المنجزة لخطة العمل الفورية عام 2009

البنود المنجزة

أوضح مؤتمر عام 2009 وظائف المجلس، حسبما هي محددة في الإجراءات 2-14 و2-15 و2-16 و2-23، وفقاً للإجراء 2-25، واعتمد التغييرات في النصوص الأساسية، ولاسيما من خلال القرارات 2009/5، و2009/6، و2009/8، و2009/10. وتمشياً مع الإجراء 2-21 اجتمع المجلس في سبتمبر/أيلول 2009، وذلك قبل شهرين تقريباً من اجتماع المؤتمر في نوفمبر/تشرين الثاني 2009، ووفر لهذا المؤتمر التوصيات المطلوبة.

تم إدخال تغييرات على طرق العمل والمسؤوليات التراتبية في دورات المجلس لعام 2009، بما في ذلك تعزيز بيانات المندوبين من حيث الإيجاز والتركيز، كما جرى تخفيض عدد اجتماعات لجنة الصياغة واختصار مددها، واعتماد تقارير قصيرة وموجهة نحو القرارات، مما حقق المزيد من الكفاءة في مداولات المجلس على نحو ما دعا إليه الإجراء 2-24.

العمل الجاري

سيواصل تنفيذ الإجراءات 2-14، و2-15، و2-16 و2-21، و2-23، و2-24 في دورات المجلس خلال فترة السنتين الجارية.

خطط الفصل الأول من عام 2010

سينطلق العمل التحضيري للإجراءات المذكورة أعلاه في الفصل الثاني من عام 2010.

الرئيس المستقل للمجلس - مصفوفة الإجراءات

المرجع رقم	الإجراء
26-2	مراجعة النصوص الأساسية لتوضيح الدور التيسيري الاستباقي لرئيس المجلس بالنسبة للحوكمة في المنظمة، وتجنب أي تضارب محتمل في الأدوار مع الدور الإداري الذي يقوم به المدير العام، بما في ذلك، بالإضافة إلى رئاسة اجتماعات المجلس، ما يلي:
27-2	(أ) القيام بدور الوسيط الأمين في التوصل إلى توافق في الآراء بين الأعضاء في القضايا الخلافية؛
28-2	(ب) التواصل مع رؤساء لجنة البرنامج ولجنة المالية ولجنة الشؤون الدستورية والقانونية في ما يتعلق ببرامج عمل تلك اللجان، وكذلك مع رؤساء اللجان الفنية والمؤتمرات الإقليمية الذين يحضرون في العادة اجتماعات لجنتي البرنامج والمالية والمؤتمرات الإقليمية، حسب مقتضى الحال؛
29-2	(ج) يمكن للرئيس المستقل للمجلس أن يدعو، متى وكلما رأى ذلك مناسباً، إلى عقد اجتماعات تشاورية مع ممثلي المجموعات الإقليمية حول القضايا الإدارية والتنظيمية المتعلقة بالتحضير للدورة وبمجرياتها؛
30-2	(د) التواصل مع الإدارة العليا في المنظمة في الأمور التي تشغل الأعضاء والتي يتم الإعراب عنها من خلال المجلس ولجنتي البرنامج والمالية التابعتين له والمؤتمرات الإقليمية؛
31-2	(هـ) التأكد من إبقاء المجلس على اطلاع على التطورات في المنتديات الأخرى ذات الأهمية بالنسبة لولاية المنظمة، ومواصلة الحوار مع الأجهزة الرئاسية حسب مقتضى الحال، وخصوصاً مع الأجهزة الرئاسية للوكالتين المعنيتين بالأغذية والزراعة اللتين يوجد مقرهما في روما؛
33-2	(و) وسوف تنص كذلك النصوص الأساسية تحديداً على:
34-2	(1) المؤهلات (الكفاءات) المرغوب توافرها لدى الرئيس المستقل للمجلس والتي تعدّها لجنة المؤتمر في ضوء مشورة لجنة الشؤون الدستورية والقانونية وبيّنت فيها المؤتمر العام سنة 2009 (2) أن الرئيس المستقل للمجلس مطالب بالتواجد في روما في جميع دورات المجلس، وأنه يُفترض به في المعتاد أن يمكث لفترة لا تقلّ عن ستة إلى ثمانية أشهر من السنة في روما.

البنود المنجزة

أدرج القرار 2009/9، الذي اعتمده مؤتمر عام 2009، أحكاماً جديدة في النصوص الأساسية لتوضيح دور ووظائف الرئيس المستقل للمجلس على النحو المنصوص عليه في مصفوفة الإجراءات.

العمل الجاري

تمشياً مع الإجراءات المذكورة أعلاه، فإن الرئيس المستقل للمجلس يضطلع بمسؤولياته بصورة استباقية، وهو ما يتم أيضاً عبر التشاور مع الأعضاء وبدعم من الإدارة. وتحقيقاً لهذه الغاية تُعقد اجتماعات غير رسمية بصورة منتظمة بين الرئيس المستقل للمجلس ورؤساء المجموعات الإقليمية، وكذلك مع كبار المدراء في المنظمة.

خطط الفصل الأول من عام 2010

ضماناً لتنسيق وتكامل عمل لجنة المؤتمر المعنية بالتقييم الخارجي المستقل، والمجلس، واللجان، فسيعقد الرئيس المستقل للمجلس اجتماعات تنسيقية مع نواب رؤساء لجنة المؤتمر المعنية بالتقييم الخارجي المستقل ورؤساء لجنة المالية، ولجنة البرنامج، ولجنة الشؤون الدستورية والقانونية، بمشاركة أمناء هذه اللجان وغيرهم من كبار المدراء.

وفقاً للإجراء 2-31، فسيتم إدراج مسألة التطورات في المنتديات الأخرى ذات الأهمية بالنسبة لولاية المنظمة في جدول أعمال الدورة المقبلة للمجلس.

لجنتنا البرنامج والمالية - مصفوفة الإجراءات

المرجع رقم	الإجراء
35-2	سيجري توضيح الوظائف وطرق العمل على الفور في الممارسات ويعقب ذلك تغييرات في النصوص الأساسية، بما في ذلك بشأن توضيح الوظائف:
42-2	إدخال تغييرات على الممارسات، بما في ذلك في طرق العمل (انظر أدناه)
43-2	إدخال تغييرات على النصوص الأساسية بشأن وظائف اللجنتين
44-2	عضوية لجنتي البرنامج والمالية ورئيساهما والمراقبون فيهما: - سوف تُدخل تغييرات على النصوص الأساسية بما في ذلك بالنسبة إلى انتخاب الأعضاء. وسيتألف الأعضاء من بلدان لا أفراد، ويُفترض بالبلدان، في سياق تسمية الممثلين عنها، إيلاء العناية الواجبة لاقتراح ممثلين يتمتعون بالمؤهلات الفنية اللازمة، وكذلك:
45-2	(1) ينتخب المجلس الرئيسيين استناداً إلى مؤهلات كل منهما وهما لن يشغلا أي مقعد في مجموعتيهما الانتخابيتين ولن يمثل أي إقليم أو بلد (وفي حال أصبح مركز الرئيس شاغراً، يحل محل الرئيس المنصرف نائب لرئيس اللجنة تنتخبه اللجنة، ريثما يتسنى للمجلس انتخاب بديل عنه)؛
46-2	(2) وستجري زيادة عضوية كل من اللجنتين، فضلاً عن الرئيس، لتصل إلى اثني عشر ممثلاً ويحق لكل إقليم بعدد من الممثلين يصل إلى اثنين لكل من: أفريقيا وآسيا وأمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي والشرق الأدنى وأوروبا وممثل واحد لكل من أمريكا الشمالية وجنوب غرب المحيط الهادي يسميهم الإقليم ويؤكدهم المجلس (ويجوز للبلدان أن تعين بديلاً عن العضو الذي يمثلها لحضور اجتماعات بعينها، أو خلال فترة ولايته فلا يبقى بالتالي أي مقعد شاغراً).

البنود المنجزة

كفل القرار 2009/6، الذي اعتمده مؤتمر عام 2009، إدخال التعديلات اللازمة على النصوص الأساسية لتوضيح الوظائف، والعضوية، وإجراءات الانتخاب، وطرق العمل المتعلقة بلجنتي البرنامج والمالية.

انتخب المجلس الأعضاء الجدد للجنتي البرنامج والمالية في نوفمبر/تشرين الثاني 2009 بموجب المواد المعدلة من النصوص الأساسية. كانت دورات لجنتي البرنامج والمالية خلال عام 2009 مفتوحة أمام المراقبين الصامتين.

العمل الجاري

سيواصل تنفيذ الإجراءات المذكورة أعلاه في مختلف دورات لجنتي البرنامج والمالية خلال فترة السنتين الجارية.

خطط الفصل الأول من عام 2010

انطلق العمل التحضيري بالفعل لتنفيذ الإجراءات المذكورة أعلاه.

لجنة الشؤون الدستورية والقانونية - مصفوفة الإجراءات

المرجع رقم	الإجراء
48-2	سوف يجري إدخال تغييرات في النصوص الأساسية بما في ذلك بالنسبة إلى انتخاب الأعضاء. وسيكون هؤلاء الأعضاء بلداناً لا أفراداً لكن يُفترض بالبلدان عند تسمية ممثليها اقتراح ممثلين لديهم المؤهلات القانونية المطلوبة؛
49-2	سوف ينتخب المجلس الرئيس من بين أعضاء لجنة الشؤون الدستورية والقانونية استناداً إلى مؤهلاته الفردية (وفي حال أصبح منصب الرئيس شاغراً، يحلّ محلّ الرئيس المنصرف نائب لرئيس اللجنة تنتخبه اللجنة، ريثما يتسنى للمجلس انتخاب بديل عنه)؛
50-2	ستكون اللجنة مؤلفة من سبعة أعضاء، ويحق لكل إقليم تسمية عضو واحد يؤكد المجلس (ويجوز للبلدان أن تعين بديلاً عن العضو الذي يمثلها لحضور اجتماعات بعينها، أو خلال فترة ولايته فلا يبقى بالتالي أي مقعد شاغراً)؛
51-2	سوف تكون اجتماعات لجنة الشؤون الدستورية والقانونية مفتوحة أمام المراقبين الذين لا يتمتعون بحق الكلام.

البنود المنجزة

كفل القرار 2009/6، الذي اعتمده مؤتمر عام 2009، إدخال التعديلات اللازمة على النصوص الأساسية بشأن عضوية لجنة الشؤون الدستورية والقانونية، وإجراءات الانتخاب، ودور الرئيس.

انتخب المجلس الأعضاء الجدد للجنة الشؤون الدستورية والقانونية في نوفمبر/تشرين الثاني 2009 بموجب المواد المعدلة من النصوص الأساسية.

كانت دورات لجنة الشؤون الدستورية والقانونية خلال عام 2009 مفتوحة أمام المراقبين الصامتين.

العمل الجاري

سيواصل تنفيذ الإجراءات المذكورة أعلاه في مختلف دورات لجنة الشؤون الدستورية والقانونية خلال فترة السنتين الجارية.

خطط الفصل الأول من عام 2010

انطلق العمل التحضيري بالفعل لتنفيذ الإجراءات المذكورة أعلاه، بما في ذلك إعداد اللائحة الداخلية للجنة الشؤون الدستورية والقانونية.

المؤتمرات الإقليمية - مصفوفة الإجراءات

المرجع رقم	الإجراء
55-2	إدخال تغييرات على النصوص الأساسية في ما يتعلق بالوظائف والمسؤوليات التراتبية وغيرها.

البنود المنجزة

أوكلت التعديلات المدخلة على النصوص الأساسية، والتي اعتمدها المؤتمر عام 2009 من خلال القرارين 2009/5 و2009/6، دوراً جديداً إلى المؤتمرات الإقليمية كجزء أصيل من الأجهزة الرئاسية للمنظمة، كما حددت الوظائف، وطرق العمل، والمسؤوليات التراتبية إزاء المجلس والمؤتمر.

العمل الجاري

ستضطلع المؤتمرات الإقليمية بوظائفها المعدلة تدريجياً حيث أن بعضها سيجري في الجزء الأخير من عام 2010، مما قد لا يتيح تزويد الأقاليم المعنية للمجلس بالمدخلات اللازمة المتعلقة بالأولويات البرامجية في الوقت المناسب.

خطط الفصل الأول من عام 2010

ضمان إدراج البنود المعنية المتعلقة بخطة العمل الفورية في جداول أعمال المؤتمرات الإقليمية.

اللجان الفنية - مصفوفة الإجراءات

المرجع رقم	الإجراء
56-2	سترفع اللجان تقاريرها إلى المجلس بشأن ميزانية المنظمة والأولويات والاستراتيجيات الخاصة بالبرامج، كما سترفع تقاريرها إلى المؤتمر مباشرة بشأن السياسات العالمية والأنظمة ذات الصلة، فتصبح لجاناً تابعة للمؤتمر وكذلك:
61-2	(1) سوف تدرج لجنة الزراعة جانباً خاصاً بالثروة الحيوانية في جدول أعمالها وستخصص له وقتاً كافياً؛
62-2	(2) سوف توطد لجنة مشكلات السلع تفاعلها مع مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية (أونكتاد) ومنظمة التجارة العالمية والصندوق المشترك للسلع الأساسية؛
63-2	(3) سوف تُعيد لجنة الأمن الغذائي العالمي إحياء دورها في مجال رصد التقدم نحو الوفاء بالتزام مؤتمر القمة العالمي للأغذية وحفز هذا التقدم واستعراض حالة انعدام الأمن الغذائي في العالم.
64-2	إدخال تغييرات على الممارسات، بما في ذلك في طرق العمل والمسؤوليات التراتبية.
65-2	إدخال تغييرات على النصوص الأساسية في ما يتعلق بالوظائف والمسؤوليات التراتبية وغيرها.

البنود المنجزة

حددت التعديلات على النصوص الأساسية، التي اعتمدها مؤتمر عام 2009 عبر القرارات 2009/5 و 2009/6 و 2009/13 و 2009/14، ومسؤوليات تراتبية جديدة إزاء المجلس والمؤتمر (الإجراءات 2-56 و 2-64 و 2-65).

شملت دورة لجنة الزراعة عام 2009 بندا بشأن سياسات الثروة الحيوانية والتغيير المؤسسي من أجل الحد من الفقر (الإجراء 2-61).

شملت دورة لجنة مشكلات السلع عام 2009 بندا بشأن المفاوضات التجارية المتعددة الأطراف في منظمة التجارة العالمية وآخر عن التعاون مع الصندوق المشترك للسلع الأساسية (الإجراء 2-62).

وافقت دورة لجنة الأمن الغذائي عام 2009 على تدابير إصلاح اللجنة والتي اعتمدها المؤتمر لاحقاً من خلال القرارين 2009/13 و 2009/14 (الإجراء 2-63).

العمل الجاري

سيواصل تنفيذ الإجراءات المذكورة أعلاه في دورات اللجان الفنية خلال فترة السنتين الجارية.

خطط الفصل الأول من عام 2010

الشروع في العمل التحضيري لتنفيذ الإجراءات المذكورة أعلاه، بما في ذلك إعداد اللوائح الداخلية لكل من لجنة مشكلات السلع، ولجنة الزراعة، ولجنة مصايد الأسماك، ولجنة الغابات.

إجراءات جديدة لتحسين فعالية حوكمة المنظمة - مصفوفة الإجراءات

المرجع رقم	الإجراء
73-2	سيتم إعطاء تعريف لعبارة "الأجهزة الرئاسية" ويستحسن أن يكون ذلك في النصوص الأساسية.
75-2	يقوم المدير العام، من أجل زيادة الشفافية والاتصالات، برفع تقرير إلى المجلس والتحاوور معه ومع الاجتماع المشترك للجنة البرنامج والمالية بشأن: <ul style="list-style-type: none"> • الإطار الاستراتيجي وأولويات خطة العمل المتوسطة الأجل؛ • الأهداف التي أسندت إليها الأولوية وحددتها الإدارة العليا لإحراز تقدم فوري؛ • الأداء السنوي وكل سنتين.
76-2	تكليف مراجعة النصوص الأساسية لجميع الأجهزة الرئاسية: يتولى مراجعة النصوص الأساسية مكتب الشؤون القانونية ولجنة الشؤون الدستورية والقانونية.

البنود المنجزة

اقترحت لجنة الشؤون الدستورية والقانونية تعريفاً للأجهزة الرئاسية في عام 2009 وافق عليه المجلس وأقره المؤتمر (الإجراء 73-2).

تحدث المدير العام بانتظام خلال عام 2009 أمام المجلس والاجتماع المشترك للجنة البرنامج والمالية بشأن المسائل المتعلقة بالإطار الاستراتيجي، والخطة المتوسطة الأجل، وبرنامج العمل والميزانية (الإجراء 75-2).

ناقشت لجنة الشؤون الدستورية والقانونية خلال دوراتها الست التي عقدتها عام 2009 التعديلات المقترحة على النصوص الأساسية لتنفيذ خطة العمل الفورية وأوصت باعتمادها (76-2).

العمل الجاري

على المدير العام أن يواصل التفاعل مع المجلس والاجتماع المشترك للجنة البرنامج والمالية بشأن القضايا الاستراتيجية والأولويات البرامجية في فترة السنتين الجارية.

ووفقاً لما هو مطلوب فستقوم لجنة الشؤون الدستورية والقانونية بإعداد التعديلات اللاحقة على النصوص الأساسية واللازمة لتنفيذ خطة العمل الفورية.

خطط الفصل الأول من عام 2010

الشروع في العمل التحضيري لتنفيذ الإجراءات الواردة أعلاه، بما في ذلك عمل لجنة الشؤون الدستورية والقانونية بشأن التعديلات على النصوص الأساسية.

التقييم والمراجعة والتعلم على المستوى التنظيمي

التقييم - مصفوفة الإجراءات	
المرجع رقم	الإجراء
77-2	إنشاء مكتب منفصل للتقييم ومستقل من الناحية التشغيلية داخل أمانة المنظمة، يكون مسؤولاً أمام المدير العام وأمام المجلس من خلال لجنة البرنامج.
79-2	الموظفون في مجال التقييم: (أ) تعيين مدير للتقييم من درجة مد-2. ويتولى فريق يضم ممثلين عن المدير العام والأجهزة الرئاسية، بالإضافة إلى خبراء في التقييم من وكالات أخرى تابعة للأمم المتحدة، استعراض الاختصاصات وبيان المؤهلات المطلوبة للتوظيف وشاركوا بعدها في فريق لاستعراض الترشيحات واختيار المرشح المناسب. ويشغل مدير التقييم وظيفته هذه لولاية ثابتة مدتها أربع سنوات مع إمكانية تجديدها لولاية إضافية واحدة على الأكثر، دون إمكانية إعادة تعيينه في وظيفة أخرى أو كمستشار داخل المنظمة لسنة واحدة على الأقل؛
80-2	(ب) ستجري جميع عمليات تعيين موظفي التقييم والاستشاريين وفق إجراءات شفافة ومهنية، تحتل فيها الكفاءة الفنية صدارة المعايير، لكن مع مراعاة الاعتبارات المتعلقة بالتوازن الإقليمي والمساواة بين الجنسين. ويكون مدير التقييم مسؤولاً بشكل رئيسي عن تعيين موظفي التقييم، كما أنه مسؤول عن تعيين الاستشاريين طبقاً للإجراءات المعمول بها في المنظمة.
81-2	ضمان الجودة ومواصلة تدعيم وظيفة التقييم: (أ) تعزيز استعراض النظراء المستقل القائم حالياً للتقارير الرئيسية
82-2	(ب) إجراء استعراض للنظراء كل سنتين تتولاه مجموعة مصغرة من النظراء المستقلين للتأكد من أن العمل يستوفي أفضل الممارسات والمعايير في مجال التقييم - رفع تقرير إلى الإدارة والمجلس مع توصيات لجنة البرنامج
89-2	(و) يجري تنسيق التقييم بصورة جيدة في إطار منظومة الأمم المتحدة، مع مراعاة عمل وحدة التفتيش المشتركة، وسيواصل مكتب التقييم العمل بصورة وثيقة مع فريق الأمم المتحدة المعني بالتقييم.

البنود المنجزة

عُين مدير التقييم وبدأ العمل اعتباراً من 2009/9/1.

العمل الجاري

سيشكل تعزيز استعراض النظراء المستقلين جزءاً من الخطوط التوجيهية الشاملة للتقييم، الجاري إعدادها حالياً والمزمع إنجازها خلال عام 2010.

خطط الفصل الأول من عام 2010

الاستمرار في إعداد الخطوط التوجيهية الجديدة.

المراجعة - مصفوفة الإجراءات

المرجع رقم	الإجراء
92-2	إنّ لجنة المراجعة: (أ) سيعيّنُها المدير العام وستكون مؤلفة من أعضاء جميعهم من الخارج ويوافق عليهم المجلس بناء على توصية المدير العام ولجنة المالية؛
93-2	(ب) سترفع تقريراً سنوياً إلى المجلس عن طريق لجنة المالية.
94-2	يتولى المراجع الخارجي مسؤولية المراجعة بالنسبة إلى مكتب المدير العام مباشرة، بالإضافة إلى عمليات المراجعة المنتظمة التي يجريها المفتش العام.

البنود المنجزة

الإجراء 92-2: شكّلت لجنة مراجعة مؤلفة من أعضاء جميعهم من الخارج عام 2008 وعقدت ثلاثة اجتماعات عام 2009.

الإجراء 93-2: طرح تقرير لجنة المراجعة لعام 2008 أمام لجنة المالية عام 2009.

العمل الجاري

الإجراءان 92-2 و 93-2 - ليس هناك من عمل فيما يتصل بخطة العمل الفورية. وتحافظ لجنة المراجعة على دورة اجتماعاتها وتؤدي اختصاصاتها. وتعمل هذه اللجنة حالياً على إعداد تقريرها السنوي لعام 2009.

خطط الفصل الأول من عام 2010

الإجراءان 92-2 و 93-2 - ليس هناك من خطط فيما يتصل بخطة العمل الفورية. ومن المزمع عقد الاجتماع المقبل للجنة المراجعة في 18-19 مارس/آذار 2010، ومن المنتظر وضع الصيغة النهائية للتقرير السنوي لعام 2009 خلال الاجتماع المذكور.

تعيين المدير العام وفترة ولايته - مصفوفة الإجراءات

المرجع رقم	الإجراء
99-2	إذا شارف منصب المدير العام على أن يصبح شاغراً، يجري الإعلان عنه قبل 12 شهراً على الأقل من موعد إقفال باب الترشيحات، علماً أنّ البلدان الأعضاء تبقى مسؤولة بالكامل عن جميع الترشيحات.
101-2	تغيير النصوص الأساسية في ما يتعلق بفترة ولاية المدير العام لتصبح أربع سنوات مع إمكانية تجديدها لولاية إضافية مدتها أربع سنوات.

الإجراءات المنجزة لخطة العمل الفورية عام 2009

البنود المنجزة

في أعقاب قرار المجلس، في نوفمبر/تشرين الثاني 2009، بتحديد الفترة الواقعة بين 1 فبراير/شباط 2010 و31 يناير/كانون الثاني 2011 فترة صالحة لتلقي الترشيحات لمنصب المدير العام، فقد جرى إرسال إخطار رسمي إلى أعضاء المنظمة في ديسمبر/كانون الأول 2009 بالفترة المذكورة، وتم فيه التذكير بأن الدورة السابعة والثلاثين للمؤتمر في عام 2011 ستُدعى إلى تعيين المدير العام للفترة الممتدة بين 1 يناير/كانون الثاني 2012 و31 يوليو/تموز 2015. (الإجراء 2-99).

وافق مؤتمر عام 2009 بالقرار رقم 2009/5 على تغيير مدة ولاية المدير العام إلى أربع سنوات مع إمكانية تمديدتها مرة واحدة لمدة أربع سنوات (الإجراء 2-101).

العمل الجاري

ستُعمم الترشيحات الواردة لمنصب المدير العام ضمن الموعد النهائي المحدد في 31 يناير/كانون الثاني 2011 على الأعضاء بعد أسبوع من ذلك عبر رسالة تعميمية ومن خلال الموقع الشبكي للمندوبين الدائمين.

خطط الفصل الأول من عام 2010

ليس هناك من داع لأي عمل آخر حتى أوائل فبراير/شباط 2011.

إصلاح النظم وإعداد البرامج والميزانية وتغيير الثقافة وإعادة هيكلة المنظمة

إصلاح عمليات إعداد البرامج والميزانية والرصد المستند إلى النتائج - مصفوفة الإجراءات

المرجع رقم	الإجراء
1-3	اعتماد وثائق معدلة عن البرنامج والميزانية تتألف من الأقسام التالية ويمكن عرضها كوثيقة واحدة لتجنب التكرار وإعطاء صورة متكاملة (الموافقة الكاملة الأولى عام 2009 بالنسبة للفترة المالية 2010-2011):
2-3	(1) الإطار الاستراتيجي في مهلة زمنية من 10 إلى 15 سنة ويجري استعراضه كل أربع سنوات بما في ذلك: <ul style="list-style-type: none"> • تحليل التحديات التي تعترض الأغذية والزراعة والتنمية الريفية ومن يعتمدون عليها، بما فيهم المستهلكون؛ • الرؤية الاستراتيجية؛ • أهداف الدول الأعضاء؛ الأهداف الاستراتيجية التي ينبغي تحقيقها بدعم من الدول الأعضاء في المنظمة ومن المجتمع الدولي، بما في ذلك الغايات والمؤشرات الإرشادية للإنجاز (تتراوح بين 8 و 12 مؤشراً)؛
3-3	(2) الخطة المتوسطة الأجل في مهلة زمنية قدرها أربع سنوات ويجري استعراضها في كل فترة مالية، بما في ذلك: <ul style="list-style-type: none"> • الأهداف الاستراتيجية التي ينبغي تحقيقها بدعم من الدول الأعضاء في المنظمة ومن المجتمع الدولي، طبقاً للإطار الاستراتيجي، • إطار النتائج التنظيمية (المخرجات) - 80 نتيجة تقريباً كحد أقصى، بما في ذلك ما يتعلق بالوظائف الرئيسية، تساهم في تحقيق الأهداف الاستراتيجية من جانب الدول الأعضاء والمجتمع الدولي. ويجب أن تتضمن كل نتيجة من النتائج التنظيمية غايات محددة على صعيد الإنجازات ومؤشرات للتحقق منها ويشار فيها إلى مساهمة المنظمة وتحدد فيها الميزانية من الاشتراكات المقررة والموارد المقدرة من خارج الميزانية (قد تكون الغايات مرهونة بمستوى الموارد من خارج الميزانية). وسيتم دمج قضايا المساواة بين الجنسين بالكامل ضمن الإطار الاستراتيجي والخطة المتوسطة الأجل ولن تكون بعد الآن موضع خطة عمل منفصلة؛ • مجالات التركيز المؤثرة التي تجمع بين النتائج وتركز على الموارد باعتبارها أداة اتصال لتعبئة الموارد وتحسين الإشراف على الموارد من خارج الميزانية في مجالات التأثير الرئيسية؛ • الوظائف الأساسية للمنظمة؛ (3) الأهداف الوظيفية التي تضمن أن تفضي العمليات التي تقوم بها المنظمة والأعمال الإدارية إلى إجراء تحسينات في الإطار المستند إلى النتائج.

البنود المنجزة

أُنجزت الإجراءات من 1-3 إلى 3-3 عام 2009 وذلك بإقرار المؤتمر للإطار الاستراتيجي للفترة 2010-2019 والخطة المتوسطة الأجل 2010-2013.

العمل الجاري

أقر المؤتمر مجالات التركيز المؤثرة السبعة في الخطة المتوسطة الأجل للفترة 2010-2013، ويجري العمل حالياً على تطويرها كجزء من تخطيط العمل وتعبئة الموارد في عام 2011. وسيجري إعداد النسخة المقبلة من الخطة المتوسطة الأجل وبرنامج العمل والميزانية خلال الفترة الممتدة من أبريل/نيسان 2010 إلى مارس/آذار 2011 لتتنظر فيها لجنتنا البرنامج والمالية، والمجلس، والمؤتمر بين مارس/آذار ويونيو/حزيران 2011.

خطط الفصل الأول من عام 2010

تطوير صلات مجالات التركيز المؤثرة بالنتائج التنظيمية خلال التخطيط للعمل.

إصلاح عمليات إعداد البرامج والميزانية والرصد المستند إلى النتائج - مصفوفة الإجراءات

4-3	4- برنامج العمل والميزانية، يغطي كل منهما فترة مالية واحدة، على أن تُقسم الميزانية بين ميزانية إدارية وميزانية البرنامج، وتندرجان ضمن إطار مستند إلى النتائج، ويتضمنان: <ul style="list-style-type: none"> • إطاراً للنتائج التنظيمية (المخرجات) طبقاً للخطة المتوسطة الأجل، بما في ذلك المسؤولية التنظيمية لكل من النتائج؛ • تحديد كمي لتكاليف النتائج التنظيمية والالتزامات كافة؛ • حساب الزيادة في الكلفة والوفورات المخطط لها نتيجة زيادة الكفاءة؛ • رصد اعتمادات للالتزامات الطويلة الأجل والالتزامات التي لم ترصد لها أموال كافية والأموال الاحتياطية؛ • مشروع قرار خاص بالبرنامج والميزانية.
5-3	5- سوف يتم الاستغناء عن موجز برنامج العمل والميزانية نظراً للتفاعل القائم بين الأجهزة الرئاسية في عملية وضع البرنامج.
10-3	إجراء التغييرات اللازمة في النصوص الأساسية من أجل دورة البرنامج والميزانية بما في ذلك توقيت دورات الأجهزة الرئاسية.

البنود المنجزة

أُنجزت الإجراءات 3-4 عام 2009 وذلك باعتماد المؤتمر لبرنامج العمل والميزانية للفترة 2010-2011. أما الإجراءات 3-5 فكان قد أُنجز عام 2008 باعتماد قرار المؤتمر 2008/1. وأُنجزت الإجراءات 3-10 عام 2009 باعتماد مختلف قرارات المؤتمر المتصلة بتنفيذ خطة العمل الفورية.

العمل الجاري

سيبدأ إعداد النسخة المقبلة من خطة العمل المتوسطة الأجل وبرنامج العمل والميزانية في أبريل/نيسان 2010 وسيواصل حتى مارس/آذار 2011 لتنظر فيها لجنتنا البرنامج والميزانية، والمجلس، والمؤتمر خلال الفترة الممتدة بين مارس/آذار ويونيو/حزيران 2011، بما يتماشى مع الدورة الجديدة للبرنامج والميزانية.

خطط الفصل الأول من عام 2010

لا تعليق.

استراتيجية تعبئة الموارد وإدارتها

استراتيجية تعبئة الموارد وإدارتها - مصفوفة الإجراءات

المرجع رقم	الإجراء
13-3	(أ) قيام المجلس باستعراض الخطط لاستخدام الموارد من خارج الميزانية ونتائجها ضمن إطار متكامل استناداً إلى نتائج وتوصيات لجنتي البرنامج والمالية، وبما يكفل تعبئة الموارد لمساندة الأولويات المتفق عليها في المنظمة؛
16-3	(د) إبقاء تدابير الكفاءة وكلفة خدمات الدعم مقارنة بالأعمال الممولة من خارج الميزانية موضع استعراض مستمر حرصاً على عدم وجود دعم متداخل بين مصادر التمويل.
18-3	استحداث تدابير لتشجيع السداد في المواعيد المقررة وتجنب المتأخرات وإدارة الموارد المتاحة، مع مراعاة توصيات لجنة المالية، بما في ذلك:
19-3	(أ) قيام المجلس باستعراض سنوي استناداً إلى تقرير من لجنة المالية عن حالة المدفوعات المتأخرة والمتأخرات وانعكاساتها على السيولة في المنظمة؛
20-3	(ب) نشر تقارير واضحة على موقع المنظمة الرئيسي العام على الإنترنت عن حالة المدفوعات المسددة في مواعيدها وتلك المتأخرة وعن المتأخرات لكل بلد من البلدان؛
21-3	(ج) مواصلة سياسة الاقتراض الرشيدة المتبعة حالياً لتسيير التدفق النقدي بشكل منظم.
البنود المنجزة	
أُنجز الإجراء 3-12 فيما يتعلق بجانب التخطيط الاستراتيجي عام 2009، وذلك باعتماد المؤتمر للخطة المتوسطة الأجل للفترة 2010-2013 ومجالات التركيز المؤثرة وبرنامج العمل والميزانية للفترة 2010-2011 والتي اقترحت تمويل برنامج العمل لفترة السنتين من الاشتراكات المقررة والمساهمات الطوعية على نحو متكامل وفي ظل الإطار الجديد المستند إلى النتائج. وأُنجزت الإجراءات 3-18 و3-19 و3-20 و3-21 على نحو ما أشارت التقارير السابقة. وتم رفع التقرير وفقاً للمهمة المحددة.	
العمل الجاري	
سيشهد الإجراء 3-13 تنفيذ عملية تشاورية مع الأعضاء خلال فترة السنتين بشأن تعريف آلية تخصيص الموارد وتحديد عناصر وشكل التقارير المتعلقة بتنفيذ برنامج العمل والميزانية، لضمان تعبئة المساهمات الطوعية دعماً لأولويات المنظمة المعتمدة. ويتطلب الإجراء 3-14 وضع إطار محاسبي لتعبئة الموارد في المكاتب الميدانية، فيما يتعلق بالتدريب ودعم النظم. أما الإجراء 3-16 فيتطلب طرح مشروع سياسة جديدة لتكاليف الدعم على لجنة المالية في دورة أكتوبر/تشرين الأول 2010، وتحديد وفورات الكفاءة بما يتماشى مع قرار المؤتمر المتعلق بمخصصات الميزانية CR/2009/3. ويجري ذلك حالياً في سياق تخطيط العمل وسينفذ في فترة السنتين 2010-2011.	
خطط الفصل الأول من عام 2010	
تخطيط العمل للإدماج الكلي للمساهمات الطوعية في إطار رصد التنفيذ في المنظمة؛ وتقدير احتياجات المكاتب الميدانية فيما يتصل بتعبئة الموارد؛ واختبار نهج تعبئة الموارد من خلال مجالات التركيز المؤثرة والحسابات الخاصة مع الجهات المانحة.	

برنامج التعاون التقني

برنامج التعاون التقني - مصفوفة الإجراءات

المرجع رقم	الإجراء
23-3	تُعتمد المخصصات الإشارية للأقاليم على الوجه التالي مع قيام المجلس باستعراضها كل أربع سنوات تماشياً مع دورة التخطيط المتوسطة الأجل: أفريقيا 40 في المائة؛ وآسيا والمحيط الهادي 24 في المائة؛ وأمريكا اللاتينية والكاريبي 18 في المائة؛ وأوروبا 10 في المائة؛ والشرق الأدنى 8 في المائة. وللبلدان المتقدمة الحق في الحصول على مساعدات من البرنامج التقني، ولكن على أساس استرداد التكاليف بالكامل.
24-3	يُعاد النظر في عام 2009 في دورة مشروعات برنامج التعاون التقني والخطوط التوجيهية للموافقة عليها، مع التأكيد مجدداً على إسناد الأولوية لأقل البلدان نمواً وبلدان العجز الغذائي ذات الدخل المنخفض والبلدان الجزرية الصغيرة وغير الساحلية الصغيرة، من أجل زيادة توضيح الخطوط التوجيهية الموجودة التي وافق عليها المجلس وتحديد ما يلي:
25-3	(أ) معايير الموافقة بما يشمل التقاء احتياجات البلدان والأهداف الاستراتيجية والنتائج التنظيمية المعتمدة في المنظمة؛
26-3	(ب) تحديد الحد الأدنى اللازم من المعلومات من البلدان للنظر في طلباتها؛
27-3	(ج) توضيح دورة المشروعات مع تحديد الخطوات - تحديد المسؤوليات عن الموافقات في كل مرحلة من مراحل العملية، وتبسيط عدد الخطوات، ومع إعطاء تفويضات للمكاتب اللامركزية على أدنى مستوى ممكن؛
28-3	تحديد الفترات الزمنية لكل مرحلة من مراحل العملية بشكل واضح، حتى يمكن مساءلة المديرين؛
29-3	ولن توضع معايير شاملة لنسبة التمويل من برنامج التعاون التقني التي ستخصص للمشاريع الإقليمية والإقليمية الفرعية، حيث يتفاوت ذلك تبعاً لكل إقليم.

البنود المنجزة

تُدار مشروعات التعاون التقني وفقاً للنموذج اللامركزي الذي ناقشته وأقرته الأجهزة الرئاسية والمراعى في الخطوط التوجيهية المعدلة للتعاون التقني التي صدرت في يناير/كانون الثاني 2010. وتُفذت عملية تدريب موظفي المكاتب الميدانية خلال النصف الأخير من عام 2009. كما طُبّق التخصيص الإقليمي لموارد برنامج التعاون التقني في سياق برنامج العمل والميزانية للفترة 2010/2011.

العمل الجاري

في ظل الإجراء 3-22 يجري رصد عملية نشر الإدارة المركزية لبرنامج التعاون التقني بصورة وثيقة ودعمها وذلك على يد فريق مخفض العدد لهذا البرنامج في المقر الرئيسي من خلال مكتب مساعدة وبعثات مساندة.

خطط الفصل الأول من عام 2010

أنشئت وظائف في المكاتب الإقليمية لمساندة المدراء العاميين المساعدين في إدارة مخصصات برنامج التعاون التقني. وسيتم الشروع في اختيار موظفين برتبة ف-4 لكل المكاتب الإقليمية، باستثناء مكتب آسيا والمحيط الهادي الذي تم إشغال الوظيفة فيه في يناير/كانون الثاني 2010، في الفصل الأول وإنجاز ذلك في الفصل الثاني.

يجري ترشيح بعض الإجراءات التي كانت تُدار سابقاً من المقر الرئيسي لتيسير تنفيذها في المكاتب الميدانية. وفي الفصل الأول سينصب الاهتمام على عمليتي إعداد ميزانيات برنامج التعاون التقني وإدارة المعلومات المتصلة بتقديم الطلبات واللتنين تغدوان الآن مستندتين إلى نظام معلومات إدارة البرامج الميدانية.

تغيير الثقافة في أمانة المنظمة

تغيير الثقافة في أمانة المنظمة - مصفوفة الإجراءات

المرجع رقم	الإجراء
30-3	تحديد الاختصاصات وتعيين الميسر الخارجي وفريق التغيير
31-3	إعداد رؤية داخلية

البنود المنجزة

اضطلع فريق تغيير الثقافة الذي شكّل عام 2008 بدور تحفيزي: فقد قام هذا الفريق، الذي يوجهه ميسرٌ خارجي، بوضع فهم قاعدي للثقافة (الجارية والمرغوبة)، وخلق عملية مشاركة وانخراط واسعين للموظفين، وطور استراتيجيات للاتصالات والتواصل وللانخراط وجهاً لوجه مع الموظفين. وجمع الفريق طائفة واسعة من المقترحات للتغيير، وهي مقترحات تخضع الآن للدراسة من جانب مختلف الجهات صاحبة الشأن في الإدارات. واستحدث الفريق رؤية داخلية جديدة تحدد القيم، وأوجه السلوك، والتدابير المنتظرة من كل الموظفين العاملين في المنظمة، وأطلق فعالية جمعت الموظفين من كل أنحاء العالم عبر البث الشبكي. وتواصل الفريق مع الميدان وزار بعض المكاتب الميدانية لإشراكها في العملية. وساعد الفريق على تشكيل فريق للتغيير في الميدان كما طور عدةً للتغيير التنظيمي للمساهمة في توجيه الموظفين خلال العملية.

العمل الجاري

يشكل تنفيذ الرؤية مجال التركيز الرئيسي للمشروع خلال فترة السنتين الحالية.

خطط الفصل الأول من عام 2010

إنشاء فريق جديد للتغيير بمجموعة مختلفة من المهارات للعناية بالمتطلبات المخصصة لعملية الإصلاح في مرحلة تنفيذها. وسيوفر هذا الفريق الدعم لخطة العمل الفورية بحيث يُدرج تغيير الثقافة في كل مشروع. وسيعزز الفريق التواصل مع الميدان، والاتصال بالموظفين، ومساندة إنشاء وتطوير فريق التغيير في مختلف أنحاء المنظمة، كما سيدعم ويرصد تبني المقترحات المقدمة وسيكفل ملكية الأشخاص من كل المستويات لعملية التغيير.

إصلاح نظم الإشراف والإدارة

إصلاح نظم الإشراف والإدارة - مصفوفة الإجراءات

المرجع رقم	الإجراء
3-39	تبسيط إجراءات السفر؛
3-41	إتاحة حسابات نقدية مؤقتة للعمليات الميدانية؛
3-43	مراجعة النصوص الأساسية لتنصّ على أنه تماشياً مع المبدأ المتفق عليه بتفويض السلطات إلى أدنى مستويات مناسبة، فإن للمدير العام أن يفوض السلطة والمسؤولية النهائية في مجالات عمل معينة والإجراءات لموظفين معينين، وأن يكون هذا التفويض منصوصاً عليه في دليل الإجراءات الإدارية في المنظمة ومنشوراً في توصيف عملهم.
3-44	إجراء الاستعراض المفصل
3-45	استعراض التقرير النهائي من قبل الإدارة والمجلس ولجنة المالية
3-46	إعداد خطة عمل للمتابعة
3-47	استعراض خطة العمل للمتابعة من قبل الأجهزة الرئاسية
3-49	موافقة لجنة المالية على الاختصاصات في ما يتعلق بالدراسة الشاملة لإدارة المخاطر في المنظمة من أجل التصدي لمختلف أشكال المخاطر، بما في ذلك على سبيل المثال لا الحصر المخاطر المالية

البنود المنجزة

أنجزت المنظمة عام 2009 الاستعراض المفصل الذي أدرج بعد ذلك ضمن خطة العمل الفورية الكاملة وعُرض على الأجهزة الرئاسية وحظي بموافقتها.

وشملت الإجراءات المنجزة الأخرى عام 2009 فتح حسابات نقدية مؤقتة في المواقع الميدانية، وتبسيط إجراءات السفر. وتضمن هذا التبسيط ما يلي: تطبيق نظام إلكتروني لمطالبات نفقات السفر، ونشر نظام السفر (أطلس) في كل المكاتب الإقليمية الفرعية وكذلك في مكتب الاتصال في واشنطن.

وفيما يتصل بتقدير المخاطر المؤسسية، فقد عرض مكتب المفتش العام وشركة Deloitte نتائج تقدير المخاطر الذي نفذته الشركة على الدورة الثامنة والعشرين للجنة المالية في الأسبوع الممتد بين 27 و31 يوليو/تموز 2009. وأوصى هذا التقدير بأن تتحول المنظمة نحو نهج مدار داخلياً يتميز بقسط أوفى من الاستدامة والفعالية التكاليفية. وأقرت لجنة المالية هذا النهج.

واستناداً إلى تقدير المخاطر المؤسسية فقد عقد مكتب المفتش العام شراكة مع مؤسس ورئيس المجموعة المعنية بالمخاطر التشغيلية التابعة لمعهد إدارة المخاطر لتوفير المزيد من المشورة للإدارة بشأن ماهية النهج المدار داخلياً الأفضل للمنظمة. وأوصى فريق مشروع تقدير المخاطر المؤسسية بنهج يستخدم العمليات التشغيلية القائمة في المنظمة، مع تعديلات طفيفة، لإدراج تقدير المخاطر المؤسسية على نحو سلس، ولاسيما إدماج تقدير المخاطر المؤسسية ضمن الإطار المنطقي. وسيتيح ذلك اعتماد لغة ونهجاً مشتركين لإدارة المخاطر في دورة المشروعات، ولعملية صياغة الخطة المتوسطة الأجل/برنامج العمل والميزانية للفترة 2012-2013، التي ستبدأ حسبما هو مزمع في الفصل الثالث أو الرابع من عام 2010. وفي أكتوبر/تشرين الأول - نوفمبر/تشرين الثاني 2009، عرض فريق مشروع إدارة

المخاطر المؤسسية والخبير الاستشاري لإدارة المخاطر النهج الجديد لإدارة المخاطر المؤسسية على الإدارة العليا، التي أيدت هذه النهج بشكل عام.

العمل الجاري

سيكون عام 2010 عاماً حافلاً بالتحديات بالنسبة للوحدات التنظيمية المنخرطة في تنفيذ المبادرات في ظل المشروع 9: وهذه المبادرات مدرجة في ملحق الوثيقة، على أن غالبيتها مرتبطة بتوريد سلع وخدمات المنظمة، وهي تتعلق بشكل خاص بترشيد الإجراءات، وتعزيز الطابع الاستراتيجي لعملية التوريد، وزيادة تفويض السلطات (وهو ما يتعلق بالمشروع 6 الخاص باللامركزية أيضاً) في المواقع خارج المقر الرئيسي، وتحسين إدارة البائعين، ومتابعة عملية العقود الخارجية، وإرساء أنشطة توريد مشتركة في المقر الرئيسي مع وكالات الأمم المتحدة التي تتخذ من روما مقراً لها.

وسيرسى إطار معدل ومبسط لدليل التعليمات الإدارية خلال فترة السنتين الجارية. وحال تحديد هذا الإطار واعتماده، ستُدمج كل المعلومات ذات الصلة، بما في ذلك تفويض السلطات، في الإطار الجديد.

وبالإضافة إلى ذلك فإن المبادرات الأخرى في ظل المشروع 9 تشمل إصلاح السجل، وترشيد الطباعة والتوزيع، وإدخال المزيد من التحسينات على خدمات السفر.

وفيما يتصل بإدارة المخاطر المؤسسية فإن الإدارة العليا تعمل الآن على تحديد الوحدة التي ستكلف في المنظمة بمسؤولية إدارة وتنفيذ مشروع إدارة المخاطر المؤسسية وكذلك تعيين مدير لهذا المشروع.

خطط الفصل الأول من عام 2010

في يناير/كانون الثاني 2010 قامت الوكالات الثلاث التي تتخذ من روما مقراً لها بإطلاق فريق التوريد المشترك للاضطلاع بأمر العروض المشتركة للسلع والخدمات الموردة بصورة مشتركة لمقراتها الرئيسية في روما. وتجيى هذه المبادرة بعد سلسلة من الجهود التعاونية على مدى عدة سنوات، غير أن الأهم من ذلك أنها إحدى المبادرات البارزة في ظل المشروع 9. وفي بادئ الأمر فإن هذه المبادرة ستطبق بشكل تجريبي وسيتم تقييم نتائجها في مطلع العام المقبل. وفي حال نجاحها فستغدو عملية اعتيادية لتوريد السلع، والأشغال، والخدمات المشتركة للوكالات الثلاث في مقراتها الرئيسية. وتستضيف المنظمة فريق التوريد المشترك ويجري استخدام الخطوط التوجيهية للتوريد في المنظمة (القسم الجديد MS 502)، كما يستخلص هذا الفريق الممارسات المثلى للوكالات الثلاث بأجمعها ويعمل على ضمان الاتساق والتحسين.

وتُنفذ عمليات التدريب على القسم الجديد من دليل التعليمات الإدارية في كل المكاتب الإقليمية الرئيسية والفرعية بما يكفل اتساق وزيادة تفويض السلطات في مسائل التوريد مع التدريب المناسب لممثلي المنظمة وموظفيهم وكذلك لمنسقي حالات الطوارئ.

وفيما يتعلق بإدارة المخاطر المؤسسية فإن المنظمة ستحدد الوحدة التي ستتولى ضمن المنظمة مسؤولية قيادة إدارة المخاطر المؤسسية في المشروع 12 وتعيين مدير لمشروع إدارة المخاطر المؤسسية. وحال الانتهاء من ذلك فإن فريق مشروع إدارة المخاطر المؤسسية، بمساعدة من مكتب المفتش العام، سيستكمل نهج إدارة المخاطر المؤسسية وخطة التنفيذ وسيبدأ في تنفيذ هذا النهج في الفصل الثاني من عام 2010.

الإجراءات المنجزة لخطة العمل الفورية عام 2009

سياسات وممارسات الموارد البشرية

سياسات وممارسات الموارد البشرية - مصفوفة الإجراءات	
المرجع رقم	الإجراء
67-3	توحي الشفافية واعتماد سياسات تنافسية لتعيين الخبراء الاستشاريين مع اتخاذ تدابير تكفل مراعاة التوازن الجغرافي والتكافؤ بين الجنسين
68-3	ترشيد الاستعانة بالمتقاعدين في المنظمة، الذين لن يكون بالإمكان الاستعانة بهم مجدداً لمدة ستة أشهر على الأقل بعد إحالتهم على التقاعد
69-3	لن يُستخدم الخبراء الاستشاريون، بما في ذلك موظفو المنظمة المتقاعدون لشغل الوظائف الشاغرة لفترات زمنية طويلة، كإجراء لخفض التكاليف
73-3	إنشاء صندوق لإعادة توزيع الموظفين يمول أساساً من موارد من خارج الميزانية، وفي مرحلة لاحقة من جزء من تكاليف الموظفين
74-3	تعزيز الإشراف على صعيد الحوكمة بالنسبة إلى مختلفة جوانب سياسات الموارد البشرية من خلال لجنة المالية، بما في ذلك الاستعانة بالخبراء الاستشاريين

البنود المنجزة

كان من بين الإنجازات البارزة عام 2009 صياغة الإطار الاستراتيجي للموارد البشرية المؤسسية واعتماده بعد ذلك. ويرسي هذا الإطار رؤية وغاية استراتيجية للوظيفة المجددة للموارد البشرية ضمن المنظمة. ووفر الإطار آلية للإشراف على المبادرات الأساسية لإصلاح الموارد البشرية كما أنه شكل خطة عمل مستندة إلى النتائج لمختلف أنشطة الموارد البشرية التي تستند إليها تلك المبادرات. وفي هذا الصدد أسهم الإطار في مساعدة لجنة المالية على تعزيز إشرافها الحوكمي على كل جوانب سياسات الموارد البشرية، على نحو ما يدعو إليه الإجراء 3-74 من خطة العمل الفورية.

وثمة إنجاز رئيسي آخر وهو اعتماد سياسة معدلة بشأن المتقاعدين بما يتماشى مع الإجراءات المدرجة في خطة العمل الفورية (الإجراءان 3-68 و 3-69)، بغرض تبسيط التعيين وترشيد استخدام المتقاعدين كموارد بشرية من غير الموظفين. وتمشياً مع الهدف المتمثل في ترويج المنظمة كجهة توظيف مثلى، فإن السياسة المعدلة تسعى على وجه الخصوص إلى اعتماد فترة فاصلة قدرها ستة أشهر بين تاريخ التقاعد والتعاقد مع المتقاعد، وتفادي استخدام المتقاعدين لشغل الوظائف الشاغرة لفترات طويلة بما يتيح التخطيط الفعال لعملية التعاقد.

العمل الجاري

أُطلق عدد من المبادرات الأساسية عام 2009 كجزء من البرنامج الطموح الجاري لإصلاح وتحديث وظيفة الموارد البشرية في المنظمة، والذي سيتواصل تنفيذه عام 2010. وتشمل هذه المبادرات على وجه الخصوص تنفيذ نظام إدارة تقييم الأداء، وإنشاء نظام فعال لتقارير معلومات إدارة الموارد البشرية، ووضع سياسات جديدة للموارد البشرية، وتسليم مجموعة من برامج تطوير الإدارة.

وفي هذا الصدد فإن التقدم المحرز في المجالات المذكورة آنفاً يستحق الاهتمام. فقد تم اختبار نظام إدارة تقييم الأداء عام 2009 (الإجراء 3-70)، وشارك أكثر من 500 موظف في المرحلة التجريبية، ومن المزمع نشر هذا النظام عام 2010 ليشمل كل الموظفين في المنظمة، مع إتاحة التدريب اللازم على نطاق واسع في المقر والمكاتب الميدانية. وبالإضافة إلى ذلك فقد جرى تنفيذ أنشطة جوهرية لإنشاء نظام لتقارير معلومات إدارة الموارد البشرية (الإجراء 3-72). وبلغ مشروع تقارير معلومات إدارة الموارد البشرية مرحلته الثالثة، وتم فيها توحيد البيانات الواردة من مختلف نظم المعاملات المتباينة بغية إنشاء مخزن واحد لمعلومات الموارد البشرية، وخلق نموذج أولي. ويمضي العمل قدماً في مواءمة منصة معلومات الأعمال المؤسسية لتوفير المساندة الفعالة للمستخدمين في استخلاص معلومات الموارد البشرية من خلال قدرات الخدمة الذاتية. ومن زاوية سياسات الموارد البشرية، فقد طبقت سياسات جديدة مثل استخدام المتقاعدين (المشار إليها أعلاه) وترتيبات العمل المرنة عام 2009، بينما جرى استحداث سياسات جديدة خلال العام الماضي ومن المزمع تنفيذها عام 2010. وتشمل هذه السياسات مجالات التدريب الداخلي، وبرنامج الموظفين الفنيين المبتدئين (الرامي إلى تجديد شباب القوة العاملة في المنظمة - الإجراء 3-62) وبشأن انتقال الموظفين (الإجراء 3-61). وبالإضافة إلى ذلك نُفذ برنامج شامل للإدارة والقيادة يشمل المركز المشترك للتنمية الإدارية التابع للمنظمات التي تتخذ من روما مقراً لها، وبرنامج تأهيل الموظفين التنفيذيين، ومنهج دراسي للتنمية القيادية (بما يتماشى مع الإجراء 3-60) وعند إطلاق البرنامج الجديد عرض أكاديميون من مؤسسات مرموقة خبرتهم على الموظفين على مدى يومين أثناء منتدى الفعالية الإدارية والتنظيمية الذي انعقد في يناير/كانون الثاني 2010 في المقر الرئيسي وجرى بث وقائعه شبيكياً إلى المكاتب الميدانية (الإجراءان 3-60 و3-89).

خطط الفصل الأول من عام 2010

ستشهد نهاية الفصل الأول من عام 2010 مرحلة بالغة الأهمية تتمثل في تسليم أو إنجاز شرائح جوهرية في بعض المبادرات الجارية المذكورة أعلاه، على نحو ما سيجري إيضاحه لاحقاً. ويمضي العمل حسبما هو مقرر في إنجاز التدريب على نظام تقييم وإدارة الأداء في المكاتب الميدانية وكذلك في تطبيق الدورة الأولى من النظام عبر المنظمة بحلول أبريل/نيسان 2010. وستعمم السياسات الجديدة المتعلقة بالتدريب الداخلي والمتقاعدين في مختلف أرجاء المنظمة خلال الفصل. وبالمثل فسُتستكمل عملية موافقة الإدارة العليا للمنظمة على المبادئ التوجيهية بشأن انتقال الموظفين من خلال استحداث إطار سياسات ذات صلة بحلول أبريل/نيسان 2010، على أن يخضع هذا الإطار بعد ذلك لعملية الإقرار الداخلية المعتمدة. ومن المزمع أيضاً إجراء عملية الإطلاق التجريبية الأولية لنظام تقارير معلومات إدارة الموارد البشرية وأجهزة لوحاته البيانية بحلول نهاية هذا الفصل من العام. وبالإضافة إلى ذلك يجري إطلاق عمليات جديدة للموارد البشرية تمثيلاً مع توصيات الاستعراض المفصل (وهو ما يشمل الاتصالات، والتوظيف، وما إلى ذلك)، كما تم إطلاق نظام التوظيف الإلكتروني الجديد. وجرى الإعلان عن الوظائف ذات الصلة في الموارد البشرية، على نحو ما أوصى به الاستعراض المفصل، باستخدام النظام الجديد، وحُدد الموعد النهائي لتلقي الطلبات في مارس/آذار 2010.

الإجراءات المنجزة لخطة العمل الفورية عام 2009

إعادة الهيكلة لأغراض الكفاءة والفعالية

اللامركزية - مصفوفة الإجراءات

المرجع رقم	الإجراء
77-3	تنظيم اجتماعات للإدارة العليا لتمكين المديرين العامين المساعدين/الممثلين الإقليميين من المشاركة بواسطة اتصال فيديو
78-3	نقل المسؤولية التراتبية الأولى لرفع التقارير بالنسبة إلى المسؤولين الفنيين الميدانيين في المكاتب الإقليمية إلى الممثلين الإقليميين (المديرون العامون المساعدون)، أو عند الاقتضاء، بالنسبة للموظفين الإقليميين الفرعيين إلى المنسقين الإقليميين
79-3	إشراك المديرين العامين المساعدين/الممثلين الإقليميين بالكامل في إعداد البرامج والميزانية (انظر أيضاً 3-14)
80-3	نقل المسؤولية عن الميزانية والبرامج من المسؤولين الفنيين في المكاتب الإقليمية إلى الممثلين الإقليميين (المديرون العامون المساعدون)
83-3	وقف المسؤوليات الإدارية الملقاة على عاتق المكاتب الإقليمية الفرعية لتمكينها من العمل بكامل طاقتها كوحدات للدعم التقني لبلدان الإقليم الفرعي
85-3	تعديل الوظائف اللازمة في المكاتب الإقليمية الفرعية والمكاتب الإقليمية في ضوء الاحتياجات وفق سلم بالأولويات، ومراجعتها بالنظر إلى مكاتب منظومة الأمم المتحدة

البنود المنجزة

سيؤدي أثر الإجراءات المنجزة في إطار المشروع 6 إلى إحداث تغييرات واسعة في عمليات اتخاذ القرارات في المنظمة حيث أن الممثلين الإقليميين ينخرطون فيها الآن بشكل منتظم. وسيعزز ذلك من إدراك المنظمة للخصائص الإقليمية. ومع نقل المسؤولية التراتبية الأولى للموظفين التقنيين الميدانيين إلى رؤساء المكاتب الميدانية المعنية، فإن ذلك سيزيد من استجابة المنظمة للأولويات الميدانية المتطورة.

العمل الجاري

الإجراء 3-81: من المزمع الانتهاء من النقل الرسمي لمسؤوليات مكتب التنسيق واللامركزية المتعلقة بالإشراف على شبكة المكاتب القطرية بحلول 31 مارس/آذار. وسيواصل مكتب دعم اللامركزية مساندة المكاتب الإقليمية عبر إضطراره بهذه المسؤوليات حتى نهاية العام.

الإجراء 3-82: تم تعديل السلطة المفوضة للتوريد وخطابات الموافقة، وتنفذ حالياً أنشطة التدريب. ويجري الآن إعداد المزيد من التدابير لتفويض السلطات.

الإجراء 3-84/3-90: ستواصل الأجهزة الرئاسية استعراض مسألة ترشيد نطاق تغطية المكاتب القطرية، غير أن من المنتظر أن يعتمد ذلك على نتائج مداولات الأعضاء بشأن الرؤية المتوسطة والطويلة الأجل لهيكل ووظيفة شبكة المكاتب الميدانية التي ستناقشها أيضاً المؤتمرات الإقليمية المقبلة.

الإجراء 3-86: زُودت لجنة المؤتمر المعنية بمتابعة التقييم الخارجي المستقل عام 2009 بوثيقة حول مسألة نطاق تغطية المكتب الإقليمي للشرق الأدنى. وطلبت هذه اللجنة بعد ذلك إلى المجموعة الإقليمية للشرق الأدنى دراسة هذه المسألة.

الإجراء 3-87: تم إعداد مواصفات الوظائف المعدلة لممثلي المنظمة، والممثلين الإقليميين، ومنسقي الأقاليم الفرعية، واعتمدت هذه المواصفات في إعلانات الوظائف الشاغرة الجديدة. وستواصل شعبة إدارة الموارد البشرية ومكتب دعم اللامركزية استعراض المؤهلات.

الإجراء 3-88: عانى العمل في ميدان اعتماد المعايير القياسية ونظام رفع التقارير المستند إلى الأداء من نكسة جسيمة بسبب المرض الخطير الذي أصيب به الخبير الاستشاري الأقدم الذي تم التعاقد معه للمساعدة على التوصل إلى توافق في الآراء بشأن أبعاد الأداء الرئيسية للمكاتب الميدانية ورصدها. ويجري العمل حالياً على توظيف خبير جديد.

الإجراء 3-89: يجري العمل حالياً على إعداد استراتيجية جديدة للتدريب.

خطط الفصل الأول من عام 2010

لن يقتصر تركيز الاهتمام في الجهود المبذولة في الفصل المقبل على النقل الرسمي لوظائف مكتب التنسيق واللامركزية إلى المكاتب الإقليمية فحسب بل إن هذا الاهتمام سيسعى إلى أن يكون هذا النقل فعالاً أيضاً. ثانياً، ستدعو الحاجة إلى قدر كبير من الجهد لإعادة أنشطة تصميم نظام للمعايير القياسية وللرصد والإبلاغ المستند إلى الأداء للمكاتب الميدانية إلى مسارها الصحيح. وستواصل شعبة الخدمات الإدارية عملها في ميدان تفويض السلطات. ثالثاً، سيكرس قدر كبير من الجهود لإعداد الوثائق لدورة لجنة المؤتمر المعنية بمتابعة التقييم في 8 أبريل/نيسان وللمؤتمرات الإقليمية فيما يتعلق باللامركزية (ولو أن ذلك لا يندرج عند توخي الدقة ضمن بنود عمل المشروع 6). ولن يتم التخطيط للخطوات المقبلة لترشيد المكاتب القطرية قبل ورود المعلومات المرتدة المنتظرة من الإدارة العليا، ولجنة المؤتمر المعنية بالتقييم الخارجي المستقل، والمؤتمرات الإقليمية. كما لن تتخذ أي خطوات أخرى بشأن نطاق تغطية المكتب الإقليمي للشرق الأدنى قبل وصول المعلومات المرتدة المنتظرة من المجموعة الإقليمية للشرق الأدنى ونتائج المؤتمر المقبل لإقليم الشرق الأدنى. وستتعاون شعبة إدارة الموارد البشرية ومكتب دعم اللامركزية في مواصلة إعداد استراتيجية تدريبية للمكاتب الميدانية.

هيكل المقر الرئيسي

هيكل المقر الرئيسي - مصفوفة الإجراءات	
المرجع رقم	الإجراء
91-3	(أ) إنشاء المكاتب التالية: 1- الاستراتيجية، والتخطيط وإدارة الموارد
92-3	2- التقييم
93-3	3- الوحدة المسؤولة عن المبادئ الأخلاقية في مكتب الشؤون القانونية
94-3	(ب) دراسة الوظائف التنظيمية والهيكل الأنسب للاتصالات والشراكات والشؤون المشتركة بين الوكالات في المنظمة؛
96-3	(د) البدء بتقليص الطبقات الوظيفية من مستوى مدير (سوف تُلغى 27 وظيفة بحلول الفترة المالية 2010-2011)
97-3	إقرار المستويات العليا من هيكل إدارات المقر الرئيسي وفريق الإدارة التنفيذية من حيث المبدأ بقصد تنفيذ ذلك في 2010 (أنظر الإطار 5 أدناه)، رهنا بأية تعديلات يسفر عنها التحليل الوظيفي أدناه
98-3	إنجاز التحليل الوظيفي لعمل إدارات المقر الرئيسي واستكمال خطط إعادة تنظيمها • الإدارة الفنية في ضوء الخطة المتوسطة الأجل • الوظائف التشغيلية في ضوء الخطة المتوسطة الأجل والاستعراض المفصل • خدمات الدعم، والشؤون الإدارية، والموارد البشرية في ضوء الاستعراض المفصل
99-3	موافقة المؤتمر على الهيكل المعدل للمقر الرئيسي في برنامج العمل والميزانية للفترة 2010-2011
100-3	تعيين أعضاء فريق الإدارة التنفيذية العليا، بما في ذلك نائبين للمدير العام

البنود المنجزة

أنجزت المنظمة عملية إعادة هيكلة المقر الرئيسي على مستوى الشعب، وإلى حد ما على مستوى الدوائر والمستويات الدنيا. وما يزال هناك بعض العمل اللازم ضمن بعض الشعب فيما يتعلق بتنظيم الموظفين ضمن هياكل فرق جديدة. وفيما يتعلق بإنشاء مكاتب جديدة، فقد أنجز هذا الأمر بالنسبة للاستراتيجية، والتخطيط، وإدارة الموارد، وللتقييم وللشؤون القانونية والأخلاقيات. واستُكملت عملية إلغاء 27 وظيفة من مستوى مدير، وتم إيجاد الحلول اللازمة لكل شاغليها.

العمل الجاري

دخل هيكل المقر الجديد حيز التنفيذ، على أن تتم معالجة بعض القضايا اللوجستية في الأشهر المقبلة. وتشمل هذه القضايا نقل الوظائف، ومسائل المساحة المكتبية، وتحديث البريد الإلكتروني والاتصالات، وتحديث لوحات الإعلانات والمراسلات. وبالإضافة إلى ذلك فإن الأمر يقتضي تحديث بعض بيانات التخطيط في النظم المؤسسية للمنظمة. ومن المنتظر إجراء تعديلات على هياكل الشعب الداخلية على مدى فترة السنتين، ولاسيما في ضوء الدروس المستخلصة من هياكل الفرق الاختبارية في كل من شعبة الإنتاج النباتي ووقاية النباتات ومصحة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية.

خطط الفصل الأول من عام 2010

في أعقاب الاستعراض الذي أجراه الخبراء الاستشاريون لشركة Ernst & Young والذي بدأ في خريف عام 2009، فإن من المفترض أن يصدر تقرير الهيكل الأعلى في أوائل عام 2010. وبناء على التوصيات والإجراءات المعتمدة في هذا التقرير، فإن المنظمة ستقوم بوضع خطة للتنفيذ.

الشراكات

الشراكات - مصفوفة الإجراءات

المرجع رقم	الإجراء
118-3	تحديد الجهات المسؤولة عن الشراكات

البنود المنجزة

أنشئ مكتب الاتصالات والعلاقات الخارجية الذي تشمل مسؤولياته ترويج علاقات الشراكة المؤسسية، بما في ذلك تعزيز التعاون مع الوكالتين الأخريين المتمركزتين في روما، وهما برنامج الأغذية العالمي والصندوق الدولي للتنمية الزراعية، ومع بقية منظومة الأمم المتحدة، والمنظمات الدولية الحكومية، والمجتمع المدني، والقطاع الخاص.

وافقت الإدارة العليا للمنظمة على أربع مذكرات استراتيجية بشأن الشراكات مع منظومة الأمم المتحدة؛ والتعاون بين الوكالات التي تتخذ من روما مقراً لها؛ والشراكات مع المجتمع المدني والمنظمات غير الحكومية؛ والشراكات مع القطاع الخاص.

أقرت الأجهزة الرئاسية وثيقة استراتيجية مشتركة بعنوان "توجيهات للتعاون بين الوكالات التي توجد مقرها في روما" للوكالات الثلاث جميعاً وهي المنظمة، وبرنامج الأغذية العالمي، والصندوق الدولي للتنمية الزراعية. وحددت الوثيقة المشتركة خمسة مجالات مواضيعية هي: (1) الدعم التحليلي ودعم السياسات لخطط التنمية الحكومية والوطنية، بما في ذلك استراتيجيات التنمية الريفية؛ (2) أزمة الأغذية وتنفيذ الإطار الشامل للعمل؛ (3) تغير المناخ وعلاقاته بإدارة الموارد الطبيعية؛ (4) مبادرة أفريقيا بشأن الأهداف الإنمائية للألفية - المجموعة الموضوعية الأفريقية للأهداف الإنمائية للألفية المعنية بالزراعة والأمن الغذائي؛ (5) الانتقال من الإغاثة إلى التنمية. ولدفع المجالات المواضيعية هذه للتعاون المشترك قدماً فقد وافقت الوكالات على ثلاث خطط عمل تجريبية هي: (1) استحداث برنامج مشترك للاتصالات واستقطاب التأييد؛ (2) التعاون في ميدان الإنذار المبكر لتطوير نظم معلومات مشتركة لاستراتيجية الأمن الغذائي؛ (3) الانتقال من الإغاثة إلى التنمية. وعقد اجتماع تشاوري للإدارات العليا في 4 نوفمبر/تشرين الثاني أكد فيه رؤساء الوكالات الثلاث من جديد التزامهم بالعمل معاً وتعهدوا بعقد اجتماعات منتظمة بشأن مواصلة التعاون.

وقامت المنظمة وبرنامج الأغذية العالمي بتقييم مشترك لنظم معلومات الأمن الغذائي في 2009، مما أسفر عن سلسلة من التوصيات لاستجابات الإدارة المشتركة. وعلى أساس هذه التوصيات تقوم المنظمة وبرنامج الأغذية العالمي بوضع استراتيجية مشتركة لنظم معلومات الأمن الغذائي تستند إلى مزاياهما النسبية.

واستُكملت أعمال الندوة التشاورية للمجتمع المدني في إقليم آسيا والمحيط الهادي في 27 فبراير/شباط 2010. وقدم كل من مكتب الاتصالات والعلاقات الخارجية والمكتب الإقليمي لآسيا والمحيط الهادي الدعم لمنظمة آسيوية غير حكومية، هي منظمة AsiaDHRRA، في تنظيم هذه الندوة التي استغرقت يومين في مانيتا بين 23 و 25 فبراير/شباط 2010. وشارك في هذه الندوة 25

من الممثلين الإقليميين لهيئات المجتمع المدني/المنظمات غير الحكومية، ومصرف التنمية الآسيوي، والمنظمة (المكتب الإقليمي لآسيا والمحيط الهادي وممثلو مكتب الاتصالات والعلاقات الخارجية).

وانطلق العمل في إعداد قاعدة بيانات مؤسسية عن الجهات الشريكة في القطاع الخاص بالتعاون مع جهات اتصال غير رسمية مع القطاع الخاص مشتركة بين الإدارات.

العمل الجاري

استكمال ونشر المبادئ المؤسسية التوجيهية بشأن الشراكات.

يجري إعداد مواد اتصالات لترويج النهج المؤسسي للمنظمة إزاء الشراكات. ويشمل ذلك استحداث موقع شبكي بشأن علاقات الشراكة على مستوى المنظمة، مع إعداد صفحات فرعية عن الجوانب التالية: الشراكات مع منظومة الأمم المتحدة، بما في ذلك الوكالات التي تتخذ من روما مقراً لها؛ والمجتمع المدني؛ والقطاع الخاص، وكذلك إصدار الكتيبات عن شراكات المنظمة. ويجري حالياً إعادة تصميم وتحديث الصفحات الشبكية للقطاع الخاص وهيئات المجتمع المدني.

رصد التقدم بشأن خطط العمل للتعاون بين الوكالات التي تتخذ من روما مقراً لها.

تُعقد حالياً مشاورات لهيئات المجتمع المدني في إقليمي أمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي وأفريقيا.

خطط الفصل الأول من عام 2010

إدماج برنامج خطة العمل الفورية للفترة 2010-2011 بشأن الشراكات مع خطة عمل مكتب الاتصالات والعلاقات الخارجية.

إعداد مواد اتصالات لترويج النهج المؤسسي للمنظمة إزاء الشراكات، بما في ذلك إعداد موقع شبكي وكتيبات.

برنامج تدريبي عن الشراكات لكبار المدراء بالتعاون الوثيق مع مجموعة تنمية قدرات الموظفين في المنظمة.

رصد التقدم المحرز بشأن خطط العمل المتعلقة بالتعاون بين الوكالات التي تتخذ من روما مقراً لها.

ستعقد مشاورات لهيئات المجتمع المدني في إقليمي أمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي وأفريقيا قبل المؤتمرات الإقليمية للمنظمة، ومن المنتظر أن تُستكمل هذه المشاورات بحلول 30 مايو/أيار 2010.

سُتُنجز قاعدة بيانات مؤسسية عن الشركاء في القطاع الخاص ويتم تحميلها في الفصل الثاني من عام 2010. وسيستكمل الموقع الشبكي المحدث في الفصل الثاني من عام 2010.

ترتيبات متابعة تنفيذ خطة العمل الفورية

المتابعة من قبل الأجهزة الرئاسية - مصفوفة الإجراءات	
المرجع رقم	الإجراء
2-4	سيتم تشكيل لجنة للمؤتمر محددة المدة تبقى موجودة على امتداد سنة 2009 بموجب المادة 6 من دستور المنظمة، كي تنجز الأعمال العالقة في إطار خطة العمل الفورية (انظر أدناه). وهي سترفع تقريرها إلى الدورة السادسة والثلاثين لمؤتمر المنظمة في نوفمبر/تشرين الثاني 2009. وسوف تقرر هذه اللجنة بصورة جماعية التوصيات النهائية التي سترفعها اللجنة إلى المؤتمر، على أن تتخذ قراراتها بتوافق الآراء إلى أقصى حد ممكن. وسوف تضطلع لجنة المؤتمر بعملها بدعم مباشر من مجموعات العمل وبمساهمات متخصصة مباشرة لمجموعات العمل من لجنتي البرنامج والمالية وبمشورة المجلس حسب الاقتضاء. ويُنتظر من إدارة المنظمة أن تدعم اللجنة بصورة فعالة وأن تشارك في اجتماعاتها وفي اجتماعات مجموعات العمل التابعة لها. وسوف تكون وظائف اللجنة، دون الإخلال بالوظائف الدستورية للمجلس ولجانته الدائمة، على النحو الآتي: (1) التوصية إلى الدورة السادسة والثلاثين لمؤتمر المنظمة (2009) بما يلي:
3-4	<ul style="list-style-type: none"> الإطار الاستراتيجي الجديد وخطة العمل المتوسطة الأجل الجديدة للفترة 2010-2013، وبرنامج العمل والميزانية للفترة 2010-2011 التي اقترحتها الإدارة على أساس الإطار المتكامل الجديد المستند إلى النتائج. وستعد هذه التوصيات لجنة المؤتمر وستجري بدعم مباشر من مجموعة عمل تابعة للجنة المؤتمر وستستفيد مجموعة العمل هذه من المساهمات المتخصصة المباشرة من لجنتي البرنامج والمالية ومن مشورة المجلس حسب المقتضى؛
5-4	<ul style="list-style-type: none"> المزيد من الإصلاحات للنظم وتغيير الثقافة وإعادة الهيكلة التنظيمية، بما في ذلك: <ul style="list-style-type: none"> إجراءات المتابعة للتقرير النهائي عن الاستعراض المفصل (17 أبريل/نيسان 2009)؛ استهلال واستعراض التقرير عن دراسة إطار تقدير المخاطر وإدارتها في المنظمة؛ خطط لزيادة فعالية المكاتب الميدانية وتبسيط العمل فيها؛ خطط إعادة هيكلة المقر الرئيسي؛ مقترحات مفصلة لتعزيز الإدارة المالية؛ مقترحات تفصيلية لتعزيز إدارة الموارد البشرية.
6-4	(2) توفير الإشراف على السياسات وتوجيه عملية مراجعة النصوص الأساسية بما يتماشى مع التغييرات الواردة في خطة العمل الفورية واقتراح التغييرات اللازمة بالنسبة إلى المؤتمر. وسيتم هذا العمل على أساس توصيات لجنة الشؤون الدستورية والقانونية، واستعراض المجلس حسب المقتضى.

الإجراءات المنجزة لخطة العمل الفورية عام 2009

البنود المنجزة

على نحو ما تدعو إليه الإجراءات من 4-2 إلى 4-6 فقد وفر تقرير لجنة المؤتمر المعنية بمتابعة التقييم الخارجي المستقل المرفوع إلى مؤتمر عام 2009 عرضاً عاماً للإطار الاستراتيجي، والخطة المتوسطة الأجل للفترة 2010-2013، وبرنامج العمل والميزانية للفترة 2010-2011 التي تم إعدادها استجابة لمتطلبات خطة العمل الفورية الداعية إلى إرساء إطار جديد يستند إلى النتائج. كما غطى التقرير ميدان إصلاح الحوكمة، وعرض الإنجازات في ميادين إصلاحات النظم، وتغيير الثقافة، والهيكلة التنظيمية. أنجزت عملية تعديل النصوص الأساسية فيما يتصل بمسائل الحوكمة، باستثناء مسألة عضوية المجلس.

العمل الجاري

قرر مؤتمر عام 2009 إنشاء مجموعة عمل مفتوحة العضوية في فترة السنتين الجارية للتوصية بإجراءات ترمي إلى تعزيز كفاءة الأجهزة الرئاسية، بما في ذلك التمثيل.

خطط الفصل الأول من عام 2010

الإعداد لإنشاء مجموعة العمل المفتوحة العضوية.

الترتيبات الإدارية لتنفيذ متابعة التقييم الخارجي المستقل**الترتيبات الإدارية للمنظمة لتابعة تنفيذ التقييم الخارجي المستقل - مصفوفة الإجراءات**

المرجع رقم	الإجراء
7-4	اعتماد ترتيبات إدارية داخلية تشمل ما يلي:
8-4	1- مجموعة لدعم الإصلاح

البنود المنجزة

تم خلال عام 2009 تنظيم خطة العمل الفورية ضمن 16 مشروعاً. وعين لكل مشروع قائد. وجرى تحديد تسلسل إجراءات المشروعات وخصصت ميزانية من حساب أمانة الخطة لكل إجراء. وأُحرز تقدم طيب عام 2009 فيما يتعلق بإنجاز عدد كبير من إجراءات خطة العمل.

إنشاء فريق إدارة لخطة العمل الفورية جنباً إلى جنب مع مجموعة دعم الإصلاح وفريق الإدارة العليا لتوفير المساندة، والتوجيه، والإشراف لخطة العمل الفورية.

العمل الجاري

إعادة هيكلة مجموعة دعم الإصلاح وفريق الإدارة العليا مع تحديد الاختصاصات. تغيير التركيز من التخطيط إلى التنفيذ عام 2010 وذلك بتحميل قادة المشروعات مسؤولية التسليم. استعراض قائمة قادة مشروعات خطة العمل الفورية والشروع في التغييرات حسب الحاجة.

خطط الفصل الأول من عام 2010

إنجاز تخصيص ميزانية خطة العمل الفورية لكل مشروعات هذه الخطة

تكليف/تثبيت قادة المشروعات الجديدة لخطة العمل الفورية حسب الاقتضاء

نشر الهيكل الجديد والاختصاصات لمجموعة دعم الإصلاح/فريق الإدارة العليا

رفع التقارير إلى لجنة المؤتمر المعنية بالتقييم الخارجي المستقل

وضع خطة لاتصالات الموظفين

الشروع في وضع إطار إدارة المخاطر